

شرح الأطعمة والأشربة والأضاحي من صحيح البخاري للشيخ ابن

عثيمين 57

محمد بن صالح العثيمين

باب الشرب في انية الذهب حدثنا حفص بن عمر قد حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كان حذيفة بن المدائن فاستسقى فاتاه الايقان بقدره فضة فرماه به فقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته. وان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن - [00:00:16](#) والدجاج والشرب في انية الذهب والفضة. وقال هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة باب انية الفضة هنا في هذا دليل في هذا دليل على ان اتخاذ الاناء من الذهب او الفضة ليس بحرام - [00:00:36](#) وانما من محرم الاكل او الشرب بها وفيه ايضا دليل على جواز التعزير بالحرف بحذف الاناء مثلا او غيره مما لا ترتضيه لان حذيفة رضي الله عنه رمى هذا الدهقان - [00:00:56](#) فما هو بالآن هذه وفيه ايضا دليل على تحريم الحرير والديباج لانه لانها نوع الديباج نوع من الحرير لكن فيه شيء من القطن او من الصوف والمراد بالدجاج الذي يكون اكثر ظاهره الحرير. اما اذا كان اكثر ظاهره - [00:01:16](#) الصوف او القطن فلا بأس به ما لم يكن الحرير مجتمعا في موضع فانه لا يجوز ما زاد على اربع اصابع فصار الان الحريم المخلوط بغيره اما ان يكون مجتمعا في موضع واحد فلا يزيد على اربعة اصابع - [00:01:47](#) واما ان يكون متفرقا فينظر ايها اكثر ظهورا ان كان الاكثر ظهورا الحرير فهو حرام وان كان اكثر ظهورا القطن او الصوف فهو حلال نعم شاكر. بالنسبة للحديث ان اصغرهم الفضيخ. ها؟ انا اصغرهم الفضيخ - [00:02:11](#) سأل عنه الاخ محمد واجنباه ها والمان ان تسأل وش معنى الفضيخ يعني؟ الفضيخ معناه الشراب اللي الذي جعل فيه البسل والتمر عن نفس الاناء يا شيخ ولا لا نفس البسر والتمر هذا فطيخ لانه لا صار فيه قسط تمر يكون التمر رقيق جدا - [00:02:35](#) نعم الحريرة كان خالص ما يجوز طيب اذا صار للضرورة مثل يعني لا بأس به لا بأس به اقول لا بأس به ما في معنى انتهى ثلاثة ها باقي واحد - [00:03:00](#) طيب حكم الشرب للهلل ايش؟ المكسور وش حكم الشرط فيه؟ ما في بأس بس لا لا تشرب من عند المنكسر يكون الماء يخرج غير مستوي باب انية فضة حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن ابن ابي ليلى قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبي - [00:03:14](#) صلى الله عليه وسلم قال لا تشعروا في انية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحليب والديباج فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة. حدثنا اسماعيل قال ما اعرف انه انس عن نافع عن زيد ابن عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ان رسول الله - [00:03:40](#) صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابو عون عن سبعين عن معاوية ابن سويل ابن مقرب عن البراء ابن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسب ونهانا عن سبق - [00:04:00](#) بعيادة المريض واتباع الجنابة وتشميت العاطس واجابة الداعي وافشاء السلام ونص المظلوم واضرار المفسد نهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة او قال انية الفضة وعن المياثر والقسي وعن لبس الحرير. القصر. نعم - [00:04:20](#)

وعن اليأثر والقصى وعن لبس الحرير والديبأج والاستبرق. قوله رضى الله عنه امرنا بسبع ونهانأ عن سبع. يحتمل أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لهم أأبعوا الجنأئز وعودوا المريض وعدد السبع - [00:04:40](#)

أأتمل أنه قال أنى أمركم بكذا وكذا وعدد السبب. ويأتمل أنه أمر بكل وأحدة على أنفراد وجمعها البراء. وكل هذه الأأتمالأت الألاث الألاأة لا أأغيروا المعنى. لا أأغيروا المعنى. وأن كان بعضها أسرح من بعض فى الأمر. فمثلا إذا قال - [00:05:00](#)

عود المريض أأبعوا الجنأئز وشمأأوا العاطس فهذا أمر أمر صريح ولا أأد من أهل العلم ينكروه أن يكون هذا أمرأ. لكن إذا قال أمركم بكذا وكذا فهو أيضا أمر - [00:05:30](#)

وصريح وواضح أما إذا كان أمر من كل أمر بكل وأحد على أدة ثم قال الصأابى أمرنا بكذا أمرنا بكذا فهل نقول أنه مرفوعا صريأا أو لا الجواب؟ نعم. نعم مرفوعا صريأا - [00:05:51](#)

وليس كقوله أمرنا فأن أمرنا مرفوع حكما هذه السبع أولا بعيأة المريض عيأة المريض يعنى أن نأأى أليه فى مكان فى مكانه سواء فى المسأشفى أو فى بيأه أو فى بيأ قريبه - [00:06:16](#)

نعود ولكن هل نعوأه كل يوم أو كل أسبوع أو كل شهر الجواب حسب ما أأأأضيه أأال يأأأل المرأى بشأة مرضهم فالمرىء فالمرض الشأىأ يأأأ إلى أيش؟ إلى الأأار أكثر. يأأأل المرأى فى فى أنفسم نفسياتهم. من المرأى من يسر - [00:06:38](#)

بالعود ومنهم من يأأأأق. أليس كذا؟ إذا نلاأ هذا. يأأأل المرأى بأسب القرب من الإنسان والبعد. فالقريب يرى أن له أأا عليك يأأأ إلى عيأة أكثر بألاف البعيد. الصأاب ليس كغير الصأاب - [00:07:10](#)

يأأأل الناس. الإنسان المعروف بأنه يشره كما يقول العامة يشرح الإنسان ويريد منه أن أن يكرر عليه العيأة ليس كالإنسان الذى لا يهتم بمثل هذه الأمور. ثم عيأة المريض هل هى فرض؟ أو سنة - [00:07:35](#)

الصأىأ أنها فرض كفاية. وأنها من أأوق المسلمين بعضهم على بعض. فأن المسلم إذا مرضوا ولم يعودوا أأد من أأوانه شعر بالأنفصال والأأاعأ والأأفرق. فهو فرض كفاية إذا قام به من يكفى سقط - [00:07:55](#)

ولكن قد يكون فرض عين فى بعض الأأوال كالقريب الذى يكون عيأة مريضه من بأب صلة الرحم ومعلوم أن أن صلة الرحم فرض فرض عين طيب وصلنا إلى المريض ماذا نقول له - [00:08:19](#)

نقول ما جاءأ به السنة ومنه لا بأس أهور أن شاء الله قال العلماء وينبغى أن يفسأ له فى أأله. ويوسع له فى صدره. فىقول أنت فى أير وما أنت - [00:08:39](#)

فيه أهون من كأير من كأير مما يكون عليه الناس. ويأأره بأن الناس بأن من الناس من أأألى بأأأر مما أأألى به هذا أليس كذا؟ والأمر عند الله. يعنى هذا لا يؤأى من الأأل ولا يؤأر من الأأل. وينبغى أيضا - [00:08:56](#)

أن يأأرهم لكأرة الأعمال الصأأة من الأأر والأأآن والصلاة وغير ذاك. وأن كيف يصلى وكيف يأأهر؟ لأن كأيرا من المرضى لا لا يأأرى كيف يصلى. بل أن بعض المرضى إذا علم أنه يجوز له أجمع بين الصأأأين من أأل مشأة أأن أنه يجوز له القصر - [00:09:16](#)

وقأ رأينا ذاك رأينا بعض المرضى يقصر لأنه يأأن أن القصر وجمع أأأأأأ فىأأأ إلى أن أأأله وأأأر كيف يصلى وكيف يأأهر لأأله على على الطريق الصأىأ. ينبغى وكذا أن نأأل أأأوس أو ألا يأأل؟ ها؟ على حسب أأال. أن رأأى أن الرجل مسرور - [00:09:51](#)

رأىك ويأأأأ إليك ويأب أن أن أأأأ أكثر فأأأأ أكثر فأن هذا أير. وأن رأأى الأمر بالأعكس أنه أأأأر أأأأل يأب أن أأوم فلا أأأأران فلا أأأأر عنأه. المهم أن - [00:10:21](#)

الإنسان العأقل يعرف ماذا يؤأى إلى هذا المريض بالنسبة لعيأأه. أأأع الجنأئز حكمه فرض كفاية. فرض كفاية. لأبأ من إنسان يأأع الجنأة لأأأن فهو فرض كفاية إذا قام بهما يكفى سقط عن البأأين. ويشمل أأأع الجنأئز الجنأئز الكأار والجنأئز - [00:10:41](#)

الصراع. وفىها فأل معروف يا بأأرى. ما هو؟ فأل أأأع الجنأة مشأير الجنة أأى يصلى عليها فله قيرأط. ومن شهدها أأى أأأن فله قيرأأان. طيب أأأأأ العاطس أأأأأ العاطس هنا مطلق لكنه ورد مقأا فى أأأأأ أأرى - [00:11:11](#)

إذا حمد الله إذا حمد الله فشمتته ومعنى التشميت ان تدعو له بما جاءت به السنة. فتقول مثلا يرحمك اذ يرحمك الله وهو يجيبك بقوله يهديكم الله ويصلح بالكم او بغير هذا مما جاءت به السنة. المهم ان تدعو له بما جاءت به السنة بشرط ان يحمد الله -

00:11:41

فان لم يحمد الله فلا تشمتته. لماذا؟ قال العلماء تعزيرا لهم تعسيرا له حتى يتأدب ويكون في المستقبل يحمد الله اذا عطس. تشميت العاطس فرض كفاية؟ نعم جمهور العلماء على انهم فرض كفاية. وقال بعض العلماء انه فرض عين. لقول النبي عليه الصلاة والسلام -

00:12:08

كان حقا على كل من سمعه ان يقول يرحمك الله. فقال كان حقا على كل من سمع هنا مطلق لكنه ورد مقيدا في احاديث اخرى. اذا حمد الله اذا حمد الله فشمتته - 00:12:38

ومعنى التشميت ان تدعو له بما جاءت به السنة فتقول مثلا يرحمك اذ يرحمك الله وهو يجيبك بقوله يهديكم الله والصحة لكم او بغير هذا من ما جاءت به السنة. المهم ان تدعو له بما جاءت به السنة بشرط ان يحمد الله - 00:12:59

فان لم يحمد الله فلا تشمت لماذا قال العلماء تعزيرا لهم تعزيرا له حتى يتأدب ويكون في المستقبل يحمد الله اذا عطس كشميت العاطس فرض كفاية نعم جمهور العلماء على انهم فرض كفاية - 00:13:20

وقال بعض العلماء انه فرض عين لقول النبي عليه الصلاة والسلام كان حقا على كل من سمعه ان يقول يرحمك الله فقال كان حقا على كل من سمع وعلى هذا فيكون من باب فرض العين لكن الجمهور على انه - 00:13:45

فرض كفاية طيب هنا عيادة المريض اتباع الجنائز نكمل واجابة الداعي واجابة الداعي امرنا باجابة الداعي يعني الذي يدعوك الى بيته دماء دى فانه يجب عليك اجابتهم لكن بشرط او بشروط - 00:14:05

التعيين ان يعينك الثاني ان تكون الدعوة من من المباحات والثالث الا يكون في البيت منكر لا يقدر على تغييره والرابع ان يكون الداعي مسلما والخامس الا يكون في ماله - 00:14:32

شبهة الا يكون في ماله شبهة والسادس الا يكون عليك ضرر وهذا وان كان شرطا في كل الواجبات لكن لا مانع ان يذكر هنا الشروط اذا ما هي اولا مسلم. نعم. الداعي مسلم. الدعوة على شيء منكر. زين. وكذلك يعني - 00:15:01

- 00:15:31